وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم .....
التاريخ ع ت/ ١٢٧٢٤٧
الموافق ٢٠١٥/١١/٤

المحامي الاستاذ عدنان مناصرة/
مكتب نادر قمصية
ص.ب (١١٨١٤/١٤٢٠٢٥)
المحامي الاستاذ عمر العطعوط
ص.ب (١١١١٨/٣٨١)

الموضوع: القرار الخاص بالعلامة التجارية (SUN Naturals) رقم (١٢٧٢٤٧) في الصنف (٥).

أرفق بطيه القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة بكتابي أعلاه.

واقبلوا الاحترام

مسجل العلامات التجارية

زين العواملة

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف : ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس : ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم: ع ت/١٢٧٢٤٧
التاريخ:
الموافق: ٢٠١٥/١١/٤

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة والتموين/عمان

الجهة المعترضـــــــة: ريكسال صن داون انك ، وكيلـها المحامـي عمر العطعوط، عمان ص.ب (١١١١٨/٣٨١) الأردن.

الجهة المعترض ضدها: ارنت فارماسوتيكال كوربوريشن ، وكيلها المحامي عدنان مناصرة عمان ص.ب (١١٨١٤/١٤٢٠٢٥) الاردن.

الموضـــــــوع: العلامة التجاريـة (SUN Naturals) رقـم (١٢٧٢٤٧) فـي الصنف (٥).

الوقائـــــع

أولاً: تقدمت ارنت فارماسوتيكال كوربوريشن بطلب لتسجيل العلامة التجارية (SUN Naturals) وحصلت على قبول مبدئي واعلن عنها تحت الرقم (١٢٧٢٤٧) في الصنف (٥) مـن اجـل "الفيتامينات ، مكملات معدنية، مكملات للحمية الغذائية " في عدد الجريدة الرسـمية (٥٢٠) بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٩.

ثانياً: بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ تقدمت المعترضة بواسطة وكيلها باعتراض وذلك للاسباب التي تضمنتها لائحة الاعتراض.

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

ثالثاً: بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٦ قدم وكيل الجهة المعترض ضدها لائحة جوابية بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

رابعاً: قدم وكيل الجهة المعترضة البينات المؤيدة للاعتراض وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

خامساً: قدم وكيل الجهة المعترض ضدها البينات المؤيدة لتسجيل العلامة التجارية وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سادساً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية، وبالنتيجة اختتمت القضية ورفعت لإصدار القرار.

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم .....
التاريخ .....
الموافق .....

القـــــــــرار

بعد الاطلاع على ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين مايلي :-

من حيث الشكل:

حيث أن الاعتراض مقدم خلال سريان المدة المحددة بنص المادة (١٤) من قانون العلامات التجارية فإنني أقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع:

نجد أن المعترضة قد أسست دعواها على أساس تشابه العلامة التجارية (SUN Naturals) موضوع الاعتراض مع العلامات التجارية (SUNDOWN NATURALS) (SUNDOWN) العائدة ملكيتها لها وأن من شأن هذا التشابه مخالفة أحكام المادة (٨) بفقراتها (٦، ١٠، ١٢) من قانون العلامات التجارية.

بدءا بالدفع المثار من قبل وكيل الجهة المعترض ضدها من كون ان العلامة التجارية موضوع الدعوى تتعلق بالادوية للاستعمال البشري وانه لا بد من معالجة مسألة التشابه في هذه العلامات والمتعلقة بالادوية من منظور خاص متمثل بان استعمالها **محصور بين الطبيب الذي يكتب الوصفة الطبية وبين الصيدلي الذي يصرفها للمريض** وان كل من الصيدلي والطبيب هما من اهل الاختصاص وكل منهما مسؤول في حدود مهنته فلا مجال للقول بان اي تشابة على فرض وجوده بين العلامتين سيؤدي الى غش الجمهور المستهلك للدواء، فاننا نجد ولدى التدقيق في ملف الدعوى ان الجهة المعترض ضدها لم تستطيع فيما قدمته من بينات ان تثبت ان المنتج الذي يحمل العلامة التجارية (SUN Naturals) **يصرف بوصفة طبية** حتى يصار الى الاخذ بهذا المبدأ وعليه فان هذا الدفع واجب الرد والالتفات عنه.

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف : ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس : ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

وبالتناوب وبالرجوع الى بينات الجهة المعترضة نجد ان المعترضة تملك العلامة التجارية (SUNDOWN NATURALS) تحت الرقم (١١٣٩٩٣) في الصنف (٥) منذ عام (٢٠١٠) في المملكة الاردنية الهاشمية.

ولدى الرجوع لاجتهادات محكمة العدل العليا والتي أرستها بخصوص معايير التشابه بين العلامات التجارية، نجدها قد استقرت على أن المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: **النطق بالعلامة وكتابتها والمظهر الأساسي لها ونوع البضائع والأشخاص المستهلكين لها والانطباع البصري والسمعي (عدل عليا ١٩٩٨/٢٩٧).**

ولدى مقارنة العلامة التجارية (SUN Naturals) موضوع الاعتراض بالعلامة التجارية العائدة للجهة المعترضة (SUNDOWN NATURALS) نجد أن الجزء الرئيسي للعلامة التجارية موضوع الاعتراض والمتمثل بالكلمات (SUN Naturals) جاء مشابها الى حد التطابق للجزء الرئيسي للعلامة التجارية العائدة للجهة المعترضة والمتمثلة بالكلمات (SUNDOWN NATURALS) وان اضافة رسمة نصف الشمس لعلامة الجهة المعترض ضدها لا يضفي عليها صفة التميز ولا ينفي التشابه الذي يصل الى حد التطابق سيما وانها سجلت لذات الصنف والغايات .

اضف لذلك ان الانطباع البصري والذهني والسمعي الذي تتركه العلامة التجارية موضوع الاعتراض هو ذات الانطباع الذي تتركه العلامة التجارية المملوكة للجهة المعترضة مما يتحقق معه احتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك الذي لا يدقق حول مصدر و/أو منشأ البضاعة وبالتالي يحقق المنافسة التجارية غير المحقه وهذا ما استقر عليه اجتهاد محكمة العدل العليا الموقرة في قرارها رقم (١٩٩٦/٢٣٠).

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف : ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس : ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم .....
التاريخ .....
الموافق .....

وبالتناوب نجد ان الجهة المعترض ضدها لم تستطيع فيما قدمته من بينات ان تثبت ما يؤيد طلب تسجيلها للعلامة التجارية موضوع الاعتراض و/أو ان تثبت شهرتها و/أو سبق استعمالها و/أو سبق تسجيلها و/أو تنفي ما أثبتته الجهة المعترضة من تحقق غش الجمهور.

واستنادا لما تقدم، وحيث أن العلامة التجارية (SUN Naturals) قد جاءت مخالفة لأحكام المادة (٧) بفقرتيها (١و٢) والمادة (٨) بفقرتيها (٦،١٠) من قانون العلامات التجارية، أقرر قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية اعلاه والمعلن عنها تحت الرقم (١٢٧٢٤٧) في الصنف (٥)، ووقف السير بإجراءات تسجيلها.

قرارا صدر بتاريخ ٢٠١٥/١١/٤
قابلاً للاستئناف خلال عشرين يوماً.

مسجل العلامات التجارية
زين العواملة

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف : ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس : ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

المحكمة الإدارية

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـدل

رقم الدعوى :
(٢٠١٥/٥٣٨)
رقم القرار:(٣٠)

القـــــــرار

الصادر من المحكمة الإدارية المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد جهاد العتيبي

وعضوية القضاة السادة

عاطف الجرادات ، د.نوال الجوهري

المستأنفة : أرنت فارماسوتيكال كوربويشن .

وكيلها المحامي منجد الزيود.

المستأنف ضدهم:

١-مسجل العلامات التجارية بالاضافة لوظيفته.

٢-زين العواملة بصفتها مسجل العلامات التجارية بالاضافة لوظيفتها.

- يمثلهما رئيس النيابة العامة الادارية.

٣-ريكسال صن داون انك – وكيلها المحامي عمر العطوط. .

بتاريخ ٢٩/ ١١/ ٢٠١٥ تقدمت المستأنفة بهذه الدعوى ضد المستأنف ضدهم للطعن في القرار الصادر عن مسجل العلامات رقم ع ت/ ١٢٧٢٤٧/ ٣٢٩٢٣ تاريخ ٤/ ١١/ ٢٠١٥.

واستندت الدعوى على أسباب الطعن التالية:

١- ان القرار محل الطعن مخالف للدستور والقانون والاتفاقيات الدولية والانظمة والتعليمات المعمول بها وتطبيق التعليمات الانظمة وتأويلها تأويلا خاطئا.

٢- ان القرارالصادر مخالف للمباديء القضائية والقانونية اذ ان الاعتراض مقدم ممن لا يملك حق تقديمه ووكالة المحامي لا تخوله تقديم الاعتراض.

٣- ان القرار الطعين مخالف للواقع والبينات والقانون.

٤- القرار الطعين مشوب بالتناقض والنتيجة التي توصل لها القرار مخالف للقانون .

٥- ان استخلاص المستدعى ضدهما الاول والثاني لنتيجة القرار مخالف للقانون وهو استخلاص غير سائغ وغير مقبول.

٦- اذ ان العلامة التجارية مسجلة منذ عشرين عاما وهي تستعمل من المستدعية منذعام ٢٠٠٢ أي قبل تسجيل المعترضة المزعوم في الولايات المتحدة عام ٢٠٠٧.

٧- ان القرار الطعين مخالف لنص المادة (٧) من قانون العلامات التجارية وذلك فيما يتعلق بالصفة الفارقة للعلامة.

٨- ان العلامة التجارية مستعمله ولها تسجيلات عديدة في العديد من الدول وبالتالي فان التسجيل المسبق في بلد المنشأ (الولايات المتحدة) عائد للمستدعية .

٩- ان العلامة التجارية المراد تسجيلها مختلفة اختلافا كليا عن علامة المستأنف ضدها الثالثة . من حيث الشكل العام والحروف والالوان واللفظ وعدد الحروف والجرس الموسيقي اذ ان علامة المستدعية تلفظ بطريقة مختلفة وعلامة المستدعى

ضدها الثالثة تلفظ من كلمة واحدة SUNDOWN وان عدد الحروف مختلف. والمظهر العام للعلامة التجارية لا يؤدي الى اللبس عند المستهلك او خلط بين العلامتين ذلك ان من يقوم ببيع هذه المواد هم جهة مختصة من الصيادلة.

١٠- ان القرار المستأنف مخالف للواقع والقانون كون ان المستأنفة تمتلك وتستعمل هذه العلامة من فترة اسبق بكثير من المستدعى ضدها الثالثة.

١١-اخطأت الجهة المستأنف ضدها من حيث الاجراءات الشكلية حيث ان التصاريح المشفوعة بالقسم معترض عليها وغير قانونية ولم تستكمل الشكل القانوني.

١٢-ان المستأنف ضدها لم تلتفت الى شهادات تسجيل العلامة التجارية وتواريخ تسجيلها وانتشارها.

١٣-ان القرار الطعين خالف قانون العلامة التجارية ذلك ان المستأنفة قامت بتسجيل هذه العلامة بطريقة مشروعة وان وقف السير باجراءات تسجيل هذه العلامة باسمها ألحق الضرر بالمستأنفة المالكة الحقيقية للعلامة.

١٤-القرار الطعين مبني على اساءة استعمال السلطة والتعسف باستعمل السلطة وذلك لعدم الاختصاص ومخالفة القوانين والدستور والاتفاقيات الدولية والانظمة واجراءات اصدار القرار مشوبة بعيب الشكل .

وبالمحاكمة الجارية علناً ،،، بحضور وكيل المستأنفة المحامي منجد الزيود الذي حضر بموجب وكالة خاصة بعد حصوله على كتاب عدم ممانعة من المحامي عدنان مناصرة مؤرخ في ٧/ ٢/ ٢٠١٦ كرر وكيل المستدعية لائحة الدعوى والرد

على اللوائح الجوابية وابرزت بيناته بالمبرز م / ١ ، كما كرر مساعد رئيس النيابة العامة الادارية اللائحة الجوابية وابرزت بيناته وملف العلامة التجارية بالمبرزات (م ع / ١ ، م ع / ٢) وكرر وكيل المستدعى ضدها الثالثة اللائحة الجوابية والبينات وابرزت بيناته بالمبرز (م ع / ٣) وقدم الوكلاء مرافعاتهم.

القـــــرار

بالتدقيق في أوراق الدعوى وبعد المداولة قانوناً فإن المحكمة تجد ان المستأنفة وبواسطة وكيلها نادر جميل قمصية الوكيل بموجب وكالة مؤرخة في ٢٠١٢/٨/٢٩ المبرزة في ملف العلامة. وبتاريخ ٤/ ١١/ ٢٠١٢ قامت بتقديم طلب لغايات تسجيل العلامة التجارية (SUN *naturals*) في الصنف الخامس (الفيتامينات ، مكملات معدنية ، مكملات للحمية الغذائية).

بتاريخ ١٥/ ٥/ ٢٠١٣ وجه المستأنف ضده الاول الكتاب المنتهي بالرقم (١٦٤٧٦) والذي بين انه واستنادا الى المادة (٢٢) من نظام العلامات التجارية فقد تم التحري والتدقيق بين العلامات التجارية المسجلة وطلبات التسجيل غير المفصول فيها بأنه تبين وجود علامة مسجلة في الصنف (٥) تحت الرقم (١١٣٩٩٣) تشابه العلامة التجارية المطلوب تسجيلها من حيث اللفظ والغايات وانه وفي حال الرغبة بالاستمرار بالتسجيل وجوب تزويد المسجل بالبيانات والتعديلات التي تقترحها المستدعية واجراء التحويرات على العلامة التجارية او الموافقة على الشروط وتم اعطاء مهلة شهر من تاريخ استلام الكتاب لغايات

اجراء المطلوب تحت طائلة اعتبارهم مستردين للطلب وتم الطلب الى وكيل المستدعية بتقديم وكالة مصدقة ومترجمة بموجب الكتاب المنتهي بالرقم (١٦٤٧٧).

قدمت المستدعية الكتاب المؤرخ في ١١ / ٧/ ٢٠١٣ وبينت فيه انه لا يوجد تشابه بين العلامتين المشار اليهما في كتاب مسجل العلامات.

بتاريخ ٢٤/ ٧/ ٢٠١٣ وجه المستدعى ضده الاول الى المستدعية الكتاب المنتهي بالرقم (٢٤٠١١) والذي طلب فيه التنازل عن كلمة (naturals) اذا وردت بمعزل عن العلامة (SUN *naturals*) حيث قدمت المستدعية التنازل المذكور.

بتاريخ ٥/ ٨/ ٢٠١٣ حصلت المستدعية على شهادة قبول مبدئي للعلامة المذكورة وتم النشر في عدد الجريدة الرسمية رقم (٥٢٠) الصادرة بتاريخ ٢٩/ ٩/ ٢٠١٣ .

بتاريخ ٢٩/ ١٢/ ٢٠١٣ تقدمت المستدعى ضدها الثالثة باعتراض على العلامة التجارية العائدة للمستدعية

بتاريخ ٢٦/ ٢/ ٢٠١٤ وبعد ان تم تمديد المهل القانونية لتقديم اللائحة الجوابية قدمت المستدعية لائحتها الجوابية على الاعتراض. وتقدم الطرفان ببيناتهما ومرافعاتهما.

بتاريخ ٤/ ١١/ ٢٠١٥ أصدر المستدعى ضده قراره رقم ع ت/ ١٢٧٢٤٧/ ٣٢٩٢٣ المتضمن ان العلامة التجارية مخالفة لأحكام المادة (٧) بفقرتيها (١،٢) والمادة (٨) بفقرتيها (٦،١٠) من قانون العلامات التجارية وبالنتيجة قرر قبول الاعتراض ووقف السير باجراءات تسجيل العلامة.

تبلغت المستدعية قرار المسجل في ١٠/ ١١/ ٢٠١٥ ولم ترتض بالقرار المذكور فتقدمت بهذه الدعوى للطعن به للأسباب الواردة في استدعاء الدعوى.

أثارت المستدعى ضدها الثالثة ومساعد رئيس النيابة العامة دفعا يتعلق بعدم صحة اقامة الدعوى بموجب الوكالة المقدمة من المحامي عدنان مناصرة وهما :

١- ان الوكالة الخاصة تضمن حق الطعن امام محكمة العدل العليا وليس المحكمة الادارية.

٢- ان الوكالة تم تصديقها بتاريخ ٢٤/ ٢/ ٢٠١٤ أي قبل تاريخ صدور القرار الطعين في ٤/ ١١/٢٠١٥ .

وبالتدقيق تجد المحكمة ان الطعن مقدم بمواجهة مسجل العلامة التجارية صاحب الصلاحية في اصدار القرار الطعين وفقا لاحكام المادة (٧) من قانون القضاء الاداري رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤ وبالرجوع الى سند الوكالة المقدم تجد انها ذات الوكالة المبرزة و المحفوظ اصلها في ملف العلامة التجارية وهذه الوكالة تخول المستدعي المثول امام مسجل العلامات التجارية في دحض الاعتراض المقدم ولم يتم تقديم وكالة جديدة تتضمن اختصام المستدعى ضده الاول صاحب الصلاحية في اصدار القرار ولم يتم ذكر القرار الطعين في الوكالة المذكورة مما يستدعي رد الدعوى عن المستدعى ضدهما الاول والثاني لعدم الخصومة .

واما فيما يتعلق بالمستدعى ضدها الثالثة فان المحكمة تجد انها لم تصدر القرار الطعين واستنادا للمادة (٧) من القانون المذكور فان الدعوى تكون مردودة عنها لعدم اصدارها أية قرارات.

واما احضار المحامي منجد الزيود لوكالة جديده تتضمن اختصام مسجل العلامات التجارية ورقم القرار الطعين فان هذا الامر لا يصحح الخصومة مما يجعل من الدعوى مستوجبة الرد.

وعليه واستناداً الى ما تقدم فإن المحكمة تقرر:

١- رد الدعوى شكلا عن المستدعى ضدهم لعدم الخصومة.

٢- تضمين المستأنفة الرسوم وخمسين دينارا اتعاب محاماة.

قراراً وجاهياً بحق الطرفين قابلاً للطعن لدى المحكمة الإدارية العليا خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي صدر بإسم حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم صدر وأفهم علناً بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٩

عضـــو
د. نوال الجوهري

عضـــو
عاطف الجرادات

الرئيس
جهاد العتيبي

تلي القرار من قبل الهيئة الموقعة أدناه بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٩.

عضـــو
د. نوال الجوهري

عضـــو
عاطف الجرادات

القاضي المترئس
وحيدر أبوعياش

رئيس الديوان
سماهر أبو رمان